

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-115405

الصادر في الاستئناف رقم (V-115405-2022)

المقامة

من / المكلف
المستأنفة /
المستأنف ضدها
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
المستأنفة /
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:
إنه في يوم الخميس الموافق 2023/11/23م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/04/14م، من ... - هوية وطنية رقم (...)
بصفته وكيلًا عن الشركة المستأنفة بموجب الوكالة رقم (...)، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235) في الدعوى المقامة من شركة ... ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.
وكذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/04/21م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235) في الدعوى المقامة من شركة ... ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-115405

الصادر في الاستئناف رقم (V-115405-2022)

- أولاً: قبول دعوى المدعية فيما يتعلق ببند المبيعات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (ديسمبر 2018م) محل الدعوى الناتج عن اشعار إعادة التقييم النهائي.
- ثانياً: رد دعوى المدعية فيما يتعلق ببند المشتريات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (ديسمبر 2018م) محل الدعوى لثبوت صحة قرار المدعى عليها.
- ثالثاً: تعديل مبلغ غرامة الخطأ في الإقرار محل الدعوى بما يتماشى مع البند الأول من منطوق القرار.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، فقد تقدمت المستأنفة (شركة ...) إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برد دعاوها فيما يتعلق ببند المشتريات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (ديسمبر 2018م) والغرامات المترتبة عليه، وذلك لكون المبلغ يمثل قيمة خصم من شركة ... على مشتريات تمت خلال عام 2017م، وقد تم خلال عام 2018م إصدار إشعار دائن بقيمة الخصم إلا أنه لم يتضمن ضريبة القيمة المضافة، وأن الشركة لم تتقدم بإثبات أي مشتريات تخص عام 2017م وبالتالي فإن المستأنف ضدها بنت قرارها على افتراض ليس له أساس من الصحة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

كما تقدمت المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي بإلغاء قرارها بإخضاع المبلغ محل الخلاف إلى بند "المبيعات" نتيجة للتقييم المتعلق بـ "ديسمبر 2018م" وغرامة الخطأ في الإقرار الناتجة عنه، وذلك لكون دائرة الفصل أصدرت قرار متعلق بـ "الإيرادات التمويلية" على الرغم من أن المكلف لم يعترض على البند لدى الهيئة ابتداءً ولكون الاستناد في قبول البند بناء على قرار متعلق بفترة ضريبية أخرى "ديسمبر 2019" ولم توضح دائرة الفصل الأسانيد النظامية والمعالجة المحاسبية التي تم قبول البند بناءً عليها، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-115405

الصادر في الاستئناف رقم (V-115405-2022)

وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناءً على الفقرة (1) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمركية، التي تنص على أنه: " تكون إجراءات نظر الدعوى والمرافعة فيها كتابة، وللدوائر -من تلقاء نفسها أو بناءً على طلب أحد الأطراف- سماع الأقوال والدفع بالترافع عن بُعد أو حضورياً، بحسب تقديرها، وتعد الجلسة -في حال انعقادها عن بُعد- في حكم المنعقدة حضورياً، وترتب كافة آثارها، وتثبت الدائرة ذلك في محضر الجلسة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى والمذكرات والمستندات ذات العلاقة، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى برد دعوى المستأنفة (شركة ...) فيما يتعلق ببند المشتريات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية (ديسمبر 2018م) وغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد الناتجة عنه، وحيث أن المستأنفة تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لكون المبلغ يمثل قيمة خصم من شركة ... على مشتريات تمت خلال عام 2017م، وقد تم خلال عام 2018م إصدار إشعار دائن بقيمة الخصم إلا أنه لم يتضمن ضريبة القيمة المضافة، وأن الشركة لم تتقدم بإثبات أي مشتريات تخص عام 2017م وبالتالي فإن المستأنف ضدها بنت قرارها على افتراض ليس له أساس من الصحة، وحيث ثبت لدى الدائرة بحسب "إشعار التقييم النهائي" أن سبب الاستبعاد: "خصم مكتسب لم يتم إرسال فواتير المشتريات التي تخص عام 2017م والإيميل من الشركة المانحة للخصم مستند غير كافي" وهو السبب الذي استندت عليه المستأنف ضدها (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) في مذكرة الرد

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-115405

الصادر في الاستئناف رقم (V-115405-2022)

الجوابية المقدمة في دعوى الفصل وأن الخصم متعلق بمشتريات قبل نفاذ النظام في حين تم الاستناد في مذكرة الرد الجوابية المقدمة في دعوى الاستئناف على عدم حيازة مستند الخصم، مما لا يتضح معه أساس احتساب التقييم، وحيث أن المستأنف ضدها استبعدت "جزء" من المشتريات ولم توضح بشكل قاطع ما إذا كانت عبارة عن إشعارات دائنة أو فواتير مشتريات ولم تقدم بيان بالإشعارات المستبعدة أو العينة من الفواتير التي تم طلبها من المستأنفة، الأمر الذي لا يتضح معه أساس احتساب التقييم مما يخالف نص الفقرة (2) المادة (64) من اللائحة التنفيذية لنظام ضريبة القيمة المضافة، وحيث أن المستأنفة دفعت بأن ما تم الإقرار عنه عبارة عن مشتريات تمت بعد نفاذ النظام ولم يتم تعديل الإقرار بقيمة الإشعار لكون الخصم المكتسب المشار إليه تم إثباته خلال عام 2018م إلا أنه متعلق بمشتريات غير خاضعة تمت خلال عام 2017م من المورد "شركة..."، وغير محمل بالضريبة نظراً لكون أصل المشتريات تمت قبل نفاذ النظام، وبالتالي لم يتم تعديل المشتريات بقيمة الخصم بناءً على كون أصل المشتريات غير خاضعة لكون تاريخ التوريد هو المعتمد بحسب ما جاء في الأحكام الانتقالية للإخضاع من عدمه، وبالتالي فإن استلام مبلغ الخصم بعد نفاذ النظام لا يعد سبباً مقبولاً وفق النصوص النظامية لإخضاعه لضريبة القيمة المضافة، الأمر الذي يصادق على صحته الإشعار الدائن المقدم في الدعوى والذي يوضح بأن ضريبة القيمة المضافة على الإشعار بقيمة صفر ريال، والذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء قرار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وفيما يتعلق بغرامة الخطأ في الإقرار وغرامة التأخر في السداد، ومطالبة المستأنفة (شركة...) بإلغاء تلك الغرامات التي نتجت عن إشعار التقييم النهائي للفترة الضريبية محل الخلاف، وحيث أن بند المشتريات المحلية الخاضعة للضريبة بالنسبة الأساسية أعلاه قد أفضى إلى قبول الاستئناف، وبما أن الغرامات نتجت عن ذلك، فإن ما يرتبط به يأخذ حكمه، الأمر الذي تخلص معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل في الغرامات محل الاستئناف وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

وفيما يخص الاستئناف المقدم من (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) حيث أنها تعترض على قرار دائرة الفصل القاضي بإلغاء قرارها بإخضاع المبلغ محل الخلاف إلى بند "المبيعات" نتيجة للتقييم

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-115405

الصادر في الاستئناف رقم (V-115405-2022)

المتعلق بـ "ديسمبر 2018م" وغرامة الخطأ في الإقرار الناتجة عنه، وذلك لكون دائرة الفصل أصدرت قرار متعلق بـ "الإيرادات التمويلية" على الرغم من أن المكلف لم يعترض على البند لدى الهيئة ابتداءً ولكون الاستناد في قبول البند بناءً على قرار متعلق بفترة ضريبية أخرى "ديسمبر 2019" ولم توضح دائرة الفصل الأسانيد النظامية والمعالجة المحاسبية التي تم قبول البند بناءً عليها، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنن النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: فيما يتعلق باستئناف شركة ... - سجل تجاري رقم (...):

- 1- قبول الاستئناف شكلاً.
- 2- قبول الاستئناف المتعلق باستبعاد المبلغ محل الخلاف من بند "المشتريات الخاضعة لنسبة 5%"، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.
- 3- قبول الاستئناف المتعلق بـ "غرامة الخطأ في الإقرار"، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.
- 4- قبول الاستئناف المتعلق بـ "غرامة التأخر في السداد"، وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235) وإلغاء قرار المستأنف ضدها.

ثانياً: فيما يتعلق باستئناف هيئة الزكاة والضريبة والجمارك:

- 1- قبول الاستئناف شكلاً.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-115405

الصادر في الاستئناف رقم (V-115405-2022)

- 2- رفض الاستئناف المتعلق بإخضاع المبلغ محل الخلاف لبند "المبيعات الخاضعة لنسبة 5%", وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235).
- 3- رفض الاستئناف المتعلق بـ "غرامة الخطأ في الإقرار"، وتأييد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في محافظة جدة رقم (VJ-2022-235).

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.